

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٢٨٥٣ لسنة ٢٠١٠

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى القانون رقم ١٤٤ لسنة ٢٠٠٦ في شأن تنظيم هدم المباني والمنشآت غير الآيلة للسقوط والحفاظ على التراث المعماري :
وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٢٢٧٦ لسنة ٢٠٠٦ بمعايير ومواصفات المباني والمنشآت ذات الطابع المعماري :

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ١٩٢ لسنة ٢٠٠٧ بتشكيل لجنة التظلمات :

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٢٩٦٤ لسنة ٢٠٠٩ :

وعلى قرار وزير الإسكان والمرافق والتنمية العمرانية رقم ٢٦٦ لسنة ٢٠٠٦ باللائحة التنفيذية للقانون رقم ١٤٤ لسنة ٢٠٠٦ :
وبناءً على ما عرضه محافظ القاهرة :

قرار :

(المادة الأولى)

يُقيد العقار رقم ١٩ شارع محطة المطربة - حى عين شمس - محافظة القاهرة
بسجل التراث المعماري لمحافظة القاهرة الصادر به قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٢٩٦٤
لسنة ٢٠٠٩ المشار إليه .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية .

صدر برئاسة مجلس الوزراء في ٢٣ ذى القعده سنة ١٤٣١هـ

(الموافق ٣١ أكتوبر سنة ٢٠١٠م) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور / أحمد نظيف